القول الزهر
فيما يفتى فيه بقول الإمام زفر
للعلامة الشيخ إبراهيم بن بيري
زاده الحنفي (ت ١٠٩٩هـ)
(دراسة وتحقيق)

د. محمود عبد الستار عبد الجبار السامرائي

د. سعيد عباس فنر فياض العاني

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين... الرحمن الرحيم... محي العظام وهي رميم ومخرج العباد من الظلمات إلى النور.... واصلي واسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد...

فإن التحقيق فن عظيم لإحياء التراث القديم لامتنا الخالدة ... التراث الذي كان سببا من أسباب هدايتنا وإيماننا قال تعالى: { فَاسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ إِنَّكَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (٤٣) وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ[1]} ففي هذه الآية الكريمة وعيد ...

وقال الأصوليون أن الأمر إذا جاء بصيغة الوعيد لمخالفته كان للوجوب مصدراً .... وتراثنا الخالد هو الذي يدلنا على ما نتمسك به وهو موجود وكائن في المخطوطات ...

إذن يجب علينا أحياء هذا الفن (علم التحقيق) لتنفيذ الأمر الوارد في الآية الكريمة وهو واجب على الكفاية لأهل التحصيل العالي من أبناء الأمة كي تقرأه الأجيال القادمة فتهتدي .... والمخطوط الذي بين أيدينا اليوم طرفا يسيراً من هذا التراث العظيم .

ومن هنا تبدو الحاجة الدائمة إلى معين جديد يرفد حياتنا الحاضرة لنستحضره من ذلك التراث العريق – وقد وقعت بين يدي مخطوطة فقهية فقرأتها قراءة المتفحص فوجدتها عبارة عن ثماني عشرة مسألة فقهية للإمام زفر الهذلي تلميذ الإمام أبي حنيفة (رحمهما الله تعالى) وعليهن الفتوى في المذهب الحنفي فقررت تحقيقها ،علماً إني قد استنفذت الوسع في البحث عن نسخه أخرى فلم أجد .... وأنا العاجز الضعيف ... لذلك عقدت العزم على تحقيقها مكتفيا بهذه النسخة التي بين يدي وذلك لأهميتها ونفاستها في ما حوته من مواضيع فقهيه مختلفة .

وبعد الانتهاء من تحقيق المخطوط وتوثيق نصوصه والاطمئنان على صحة قراءتي له بالاستعانة بكتب المذهب الحنفي .

قدمت له بمقدمة جعلتها مدخلاً إلى النص وجاء المخطوط في قسمين :

أما القسم الأول : فهو القسم الدراسي وقد وقع في ثلاثة مباحث :

المبحث الأول: نبذة عن حياة مؤلف المخطوط وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ونسبه ومولده .

المطلب الثاني: شيوخه ومنزلته العلمية وتلاميذه .

المطلب الثالث: كتبه ومؤلفاته .

المطلب الرابع: وفاته .

أما المبحث الثاني: فقد كان عن حياة الإمام زفر(رحمه الله تعالى) .

وأما المبحث الثالث: فقد كان دراسة عن المخطوط في خمسة مطالب :

المطلب الأول: اسم الكتاب ونسبته للمؤلف .

المطلب الثاني: منهجية الإمام في المخطوط .
المطلب الثالث: موارد المخطوط ومحتواه.
المطلب الرابع: وصف النسخ الخطية للمخطوط.
المطلب الخامس: منهجي في التحقيق.
وأما القسم الثاني فهو النص المحقق وهو ميدان عملي الحقيقي هنا .... ثم الفهارس والمصادر والمراجع التي اعتمدتها ...والله أسأل أن يقيض لي من أساتذتي وإخوتي ما يرشدني إلى ما قد أقع به من السهو والزلل فانه لا يخلو من الوقوع فيهما الا من عصمه الله. والله خير حافظا وهو أرحم الراحمين..والحمد لله رب العالمين.

الباحث

القسم الدراسي

المبحث الأول/ دراسة عن مؤلف المخطوط.

المطلب الأول: اسمه ونسبه ومولده.

المطلب الثاني:شيوخه ومنزلته العلمية وتلاميذه.

المطلب الثالث: كتبه ومؤلفاته.

المطلب الرابع : وفاته.

المطلب الأول: اسمه ونسبه ومولده

هو الشيخ إبراهيم بن حسين بن احمد بن محمد بن احمد بن بيري مفتي مكة .
كانت ولادة الإمام إبراهيم بن بيري في نيف وعشرين وألف في المدينة المنورة (على ساكنها أفضل الصلوات وأتم التسليم) والراجح كانت سنة (١٠٢٣هـ)الموافق (١٦١٤م) .

كان أحد أكابر فقهاء الحنفية وعلمائهم المشهورين ،إذ تبحر في العلوم ،وتحرى في نقل الأحكام ،وحرر المسائل ،وانفرد في الحرمين بالفتوى ،وجدد من مآثر العلم ما دثر ،له الهمة العلية في الانهماك على مطالعة الكتب الفقهية ،وصرف الأوقات في الاشتغال ومعرفة الفرق والجمع بين المسائل[٢].

ويقول شيخي الدكتور محي هلال السرحان (أطال الله بقاءه) :أصل اسمه إبراهيم ابن بيري... ثم أضيف إلى اسمه بعد ذلك كلمة (زادة) فأصبح (إبراهيم بن بيري زادة (لفظة مشتركة كردية-فارسية وتعني: الفكر المتنور)[٣]الحنفي مفتي مكة، هكذا وبهذا الاسم اشتهر.

المطلب الثاني

شيوخه و منزلته العلمية و تلاميذه

اخذ الشيخ إبراهيم بيري علمه عن عمه الشيخ العلامة محمد بن بيري و شيخ الإسلام عبد الرحمن المرشدي و غيرهما كثير ، فقد قرأ العربية على علي بن الجمال ، واخذ الحديث عن ابن علان، و أجازه كثير من المشايخ و كتب له بالإجازة جمع من شيوخ الحنفية بمصر، و اجتهد حتى صار فريد عصره في الفقه الحنفي بمكة و المدينة و ديار الحجاز، و انتهت إليه الرئاسة هناك. و أجاز كثيرا من العلماء منهم تلاميذه:الشيخ الحسن بن علي العجيمي، والشيخ تاج الدين الدهان، و الشيخ سليمان حنو و كثيرا من الوافدين إلى مكة، وولي إفتاؤها سنين، ثم عزل عنها لما تولى شرافة مكة الشريف بركات، لما كان بين الشيخ بن بيري و بين محمد بن سليمان المغربي من عدم الألفة، و كانت أمور الحرمين في أول دولة الشريف بركات منوطة به، والشريف بمنزلة الصفر الحافظ لمرتبة العدد:(وذلك ان الصفر على شمال العدد لاقيمة له ،ولكن اذا وضع على اليمين حفظ العدد وزاد في قيمته وكذلك كان السلطان شبيه بالصفر الى يمين العدد).

و كان له ولد نجيب مات في حياته و انقطع بعد ذلك عن الناس و مع ذلك فهو مجد في الإشتغال بالمطالعة و التجريد[٤].

المطلب الثالث : كتبة وملفاته

للشيخ إبراهيم بن بيري مؤلفات و رسائل كثيرة تزيد على السبعين منها:-

حاشية على الأشباه و النظائر لابن نجيم سماها (عمدة ذوي البصائر) و شرح الموطأ برواية محمد بن الحسن في مجلدين ، و شرح تصحيح القدوري للشيخ قاسم ،و شرح المنسك الصغير للملا (رحمه الله) و شرح منظومة ابن الشحنة في العقائد ،و رسالة في جواز العمرة في أشهر الحج ،و له الإتحاف بالأحاديث الواردة في فضل الطواف ،و إزالة الضنك في المراد من يوم الشك ، و الاستدلال في حكم الاستبدال، و إظهار الكنز المخفي في عدم ضمان الصيرفي، إعلاء الرتب في حكم الإيثار بالقرب، إفراغ الجهد في دعوى اليد، إنالة الرب في حكم استعمال أواني الفضة والذهب، بلوغ الأرب في بيان ارض الحجاز و جزيرة العرب، تبليغ الأمل في عدم جواز التقليد بعد العمل ،رفع الضلال في بيان حكم التعزير بأخذ المال ، السؤال و المراد في جواز استعمال المسك و العنبر و الزباد، السيف المسلول في جواز دفع الزكاة لآل الرسول، و شرح تصحيح القدوري لابن قطلوبغا، و له الفوائد المهمة الفريدة في إيضاح الألفاظ الغريبة، و القول الزهر فيما يفتى فيه بقول الإمام زفر (و هو الكتاب قيد الدرس) و القول البات في إيصال الثواب للأموات، القول التام

في عدم انفساخ الدار المستأجرة بالانهدام ،القول السار في حكم فناء الدار، القول الصواب في حكم الباب بمنقول الأصحاب، القول الفصل الماضي في بيان حكم عزل السلطان للقاضي، اللمعة في حكم صلاة الأربع بعد الجمعة ، النقول المنيفة في حكم شرف ولد الشريفة،الواضح من النقول في حكم الفراغ و النزول ، الوثيق من العروة في بيان أقسام الرشوة، وله غير ذلك من المؤلفات[٥].

المطلب الرابع : وفاته

توفي (رحمه الله تعالى) يوم الأحد , السادس عشر من شوال سنه تسع وتسعين وإلف (١٠٩٩ هـ) وصلي عليه عصرا بالمسجد الحرام ودفن بالمعلاة قرب تربة السيدة خديجة الكبرى أم المؤمنين (رضي الله عنها و أرضاها) ،وكان (رحمه الله تعالى) قلقا من الموت فرأى النبي (صل الله عليه وسلم) قبل وفاته بليلة في الرؤيا وهو يقول له " يا إبراهيم مت فان لك بي أسوة حسنة"[٦].

المبحث الثاني : نبذة عن حياة الإمام زفر الهذلي (رحمه الله تعالى)

أولا:مولده و اسمه و نسبه

ولد الإمام زفر في البصرة من أب عربي من تميم وذالك سنه (١١٠هـ) حيث جاء في هدية العارفين عن نسبه (العنبري زفر بن الهذيل بن قيس بن سليم العنبري الإمام أبو الهذيل البصري من أصحاب أبي حنيفة ولد سنه (١١٠ هـ) وتوفي سنة (١٥٨ هـ) [٧].

ولعل أتم نسب له ما ذكره صاحب وفيات الأعيان حيث ورد ما نصه (أبو الهذيل زفر بن الهذيل بن قيس بن سليم بن قيس بن مكمل بن ذهل بن ذؤيب بن جذيمة بن عمرو بن حنجور بن جندب بن العنبر بن عمرو بن تميم بن مر بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان، العنبري الفقيه الحنفي) [٨].

وهذا يشير إلى إن أصل الإمام زفر أصل عربي أصيل ينتهي نسبه إلى عدنان وهو جد النبي محمد (صل الله عليه وسلم) .

ثانيا : نشأته :

نشأ الإمام زفر بن الهذيل في بيت علم ورئاسة وسلطان ذلك أن والده الهذيل كان واليا على اصبهان (١٢٦- ١٢٨ هـ) وعاش فيها فترة من الزمن ذلك في زمن يزيد بن الوليد بن عبد الملك بن مروان الأموي[٩].

ثالثا : طلبه للعلم ونشره للمذهب الحنفي وتوليه القضاء :

نشأ الإمام زفر منذ نعومة إظفاره على حب العلم حيث حفظ القرآن الكريم صغيرا لان العلم و الخير كل الخير في كتاب الله ثم درس تفسيره وعلم القراءات ثم درس السنة النبوية الشريفة على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم حيث نقل عن ابن معين إن زفر قال له هات ما عندك من الأحاديث أغربلها لك غربلة[١٠].

وهذا يدل على الباع الطولى له في الحديث حيث قال فيه ابن معين كان ثقة مأمون.

و نال الإمام زفر فضل صحبة الإمام الأعظم أبي حنيفة (رحمه الله تعالى) و كان أهل لذلك حقا، فكان له الفضل فيما بعد في نشر المذهب الحنفي في البصرة و ذلك لحسن سيرته و تلطفه في عرض أرائه و زهادته بما في أيدي الناس .. و كان لهذه الأسباب و غيرها أن ولاه السلطان قضاء البصرة [١١].

رابعا : شيوخه و تلاميذه .

من شيوخه أبو حنيفة و الأعمش و محمد بن إسحاق بن يسار هؤلاء ممن كان قبله و من شيوخه من أقرانه داود الطائي و أبو يوسف و محمد بن الحسن الشيباني .. و من تلاميذه وكيع بن الجراح شيخ الإمام الشافعي و عبد الله بن المبارك[١٢].

خامسا : وفاته .

اتفق على أن تاريخ وفاته كان سنة (١٥٨هـ) حيث توفي و دفن في البصرة الموافق لسنة (٧٧٥م)[١٣].

القسم الدراسي

المبحث الثالث : دراسة عن المخطوط وفيه خمسة مطالب:
المطلب الأول: اسم الكتاب و نسبته للمؤلف
المطلب الثاني : منهجية الإمام في المخطوط
المطلب الثالث: موارد المخطوط و محتواه.
المطلب الرابع: وصف النسخ الخطية للمخطوط
المطلب الخامس: منهجي في التحقيق.

المبحث الثالث

المطلب الأول: اسم الكتاب ونسبته للمؤلف:

كتاب (القول الزهر فيما يفتى فيه بقول الإمام زفر) كتاب فقهي متخصص في الفقه الحنفي،ألفه الإمام محمد بن احمد بن إبراهيم بن بيري زادة الحنفي (ت١٠٩٩هـ)وقد نشرخطاً على الشبكة العنكبوتية بعنوان (القول الأزهر فيما يفتى فيه بقول الإمام زفر)وان كان لفظ (الزهر)و(الأزهر) متقاربان .

إن البت في نسبة الكتاب إلى ابن بيري زادة يقوم على أمور منها:

١ـ كان الكتاب مقدمة مختصرة جدا ثم ذكر المسائل الثمانية المشهورة ثم قال فيها :(وزدت) يعني على هذه الثمانية زاد عشرة مسائل أخرى ولفظة (زدت) كان يعني بها نفسه حتما وهي إشارة قوية للصلة بينه وبين المخطوط .

٢ ـ ثم قال : (فهذه رسالة مشتملة على ما تيسر جمعه من المسائل التي اختارها المشايخ المتأخرون على قول الإمام زفر الهذلي)

٣ ـ قوله : (رأيت بخط خاتمة المشايخ الجلة عمي ووالدي شمس الدين محمد بن احمد ....) ثم أخذ بتعداد المسائل الثمانية .

٤ ـ كما ان كل إشاراته كانت لعلماء الحنفية ، ويرجح آرائهم ، خصوصا الإمام أبي حنيفة و تلاميذه الثلاثة أبو يوسف ومحمد وزفر .

قوله : في نهاية المخطوط (انتهى نقلها من نسخة نقلت من نسخة المؤلف) دليل على تمام النسخة وعدم نقصانها .

كل هذا يدل على نسبتها لمؤلفها .

المطلب الثاني : منهجية الإمام في المخطوط

منهجية الإمام ابن بيري في كتابه وفق منهج واضح فيه الإيجاز الشديد في عرض المسائل الفقهية التي عليها مدار الفتوى على قول الإمام زفر (رحمه الله تعالى)مفتتحا بالمسألة الأولى من باب الصلاة ضمن المسائل الثمانية المشهورة بين العلماء واختتمها بالمسألة الثامنة من باب الكفالة .

ثم افتتح الزيادة التي أحب أن يزيدها بلفظ (وزدت)التي جعلها حدا فاصلا بين ما هو مشهور من المسائل الثمانية السابقة وبين ما أراد إضافته من جديد حيث افتتح هذه الإضافة بالمسألة التاسعة من باب أمهات الأولاد من كتاب (الحاوي القدسي) لمؤلفه الإمام القابسي (رحمه الله تعالى) واختتم إضافته القيمة بالمسألة الثامنة عشرة في كتاب الحدود من كتاب (شرح الإمام التمرتاشي على الجامع الصغير لمحمد بن الحسن (رحمهم الله تعالى جميعا).

وكان منهج الامام (رحمة الله تعالى)
ان لا يقارن بين الآراء الفقهية فحسب ، بل يكتفي بتصحيح وجه من الوجوه ، ولا يأتي بالآثار.
وقد يتساوى عنده الوجهان أو الوجوه ، فيعمد إلى اختيار أحدهما ويرجحه أو يقول : (وعليه الفتوى) أو (وهو المختار عند فلان) أو (واختاره فلان) ويسمي الاسم كما حصل وتكرر مع لفظة (واختاره الفقيه أبو الليث).
وكان المؤلف ميالا إلى التدقيق والاختصار في تدوين النصوص الفقهية في جميع المسائل التي ضمنها في كتابه ، وكان دقيقا في الصيغة ، ولأجل ذلك كان يهتم بالألفاظ كثيرا ، ويختار اللفظ الدقيق المناسب المعبر عن هذا المعنى لما عليه الفتوى في مذهب الإمام زفر بن الهذيل (رحمه الله تعالى).

المطلب الثالث : موارد المخطوط ومحتواه

اعتمد الإمام إبراهيم بن محمد بن احمد بن بيري زادة (ت١٠٩٩ه)في كتابه (القول الزهر فيما يفتى فيه بقول الإمام زفر) على عدد من المصادر الفقهية لجملة من فقهاء الحنفية بإحصائه لثمانية عشرة مسألة من أبواب الفقه المتعددة فذكر أولا المسائل الثمانية المتفق عليها بالفتوى على قول الإمام زفر (رحمه الله تعالى) وهن:
الأولى:في صلاة المريض، والثانية :في البيوع ،والثالثة في القضاء بالخصومة، والرابعة: في الضمان، والخامسة: في الخيار، والسادسة :في النكاح ، والسابعة: في الوقف، والثامنة :في الكفالة، حسب ما هو مذكور في موضعه ، ثم زاد من عنده عشرة مسائل أخرى وهن:
التاسعة:في عتق أمهات الأولاد من كتاب (الحاوي القدسي) للإمام القاضي جمال الدين أحمد القابسي الغزنوي(ت٥٩٣ه)،والعاشرة:في باب القضاء من كتاب (فتح القدير) للإمام الكمال بن الهمام (ت٨٦١ه)،والحادية عشرة:في باب السلم من كتاب (البحر الزخار)لاحمد بن يحيى الحنفي (ت٨٤٠ه)،والثانية عشر:في الحدود من كتاب (فتاوي قاضي خان) للإمام الحسن بن منصور أبي القاسم الأوزجندي الفرغاني ، المعروف بقاضي خان(ت٥٩٢ه) ،والثالثة عشر : في الطلاق من كتاب (شرح الاسبيجابي) للإمام علي بن محمد بن إسماعيل الاسبيجابي السمرقندي(ت٥٣٥ه) شرح الجامع الصغير للإمام محمد بن الحسن الشيباني (ت١٨٩ه)،والرابعة عشرة :في الطلاق أيضا من باب الفرقة لقاضي خان ،والخامسة عشرة : من باب الوكالة من كتاب (الخلاصة)وهو كتاب (خلاصة الفتاوي) للإمام طاهر بن أحمد بن عبد الرشيد البخاري (ت٥٤٢هـ)،المسألة السادسة عشرة :في البيوع من المرابحة من كتاب (فتح القدير) لابن الهمام ،السابعة عشر:في القصاص من الحدود من كتاب (الفتاوى الظهيرية) لبرهان الأئمة أبو محمد عمر بن عبد العزيز بن مازه

المعروف بالحسام الشهيد (ت٥٣٦هـ)والملقب بظهير الدين ،أما المسألة الثامنة عشرة والأخيرة :فكانت في الحدود كذلك ولكنها من (شرح الجامع الصغير) للتمرتاشي وهو الإمام ظهير الدين أحمد بن إسماعيل التمرتاشي(ت٦٠٠هـ)وقيل(٦٠١هـ)شرح الجامع الصغير للإمام محمد بن الحسن الشيباني، ويلاحظ من تواريخ وفيات هؤلاء الأئمة الأحناف أنهم كانوا بعيدي العهد من عصر صاحبنا ابن بيري زادة رحمه الله تعالى .

المطلب الرابع: وصف النسخ الخطية للمخطوط

أصل هذا الكتاب مخطوطة في جامعة الرياض ضمن المجموع الخطي (ق٣ ـ ٥ب) الذي احتوى على رسالتين الأولى المخطوط محل البحث ، والثانية (التجريد في إعراب كلمة التوحيد : تأليف الملا علي القاري ، علي بن محمد بن سلطان (ت١٠١٤هـ)

وتقع الرسالة قيد البحث في أربعة أوراق من هذا المجموع في كل ورقة ٢٦ سطرا ، وفي كل سطر حوالي ١١ـ ١٤ كلمة ، وبحجم ٢٢ × ١٦ سم

وصفحات المخطوط خالية من الإطار وختمت الورقة الأولى الحاوية على العنوان بثلاثة أختام الأول دائري والثاني بيضوي وكلاهما يعود لجامعة الرياض ـ المملكة العربية السعودية ، والثالث مستطيل يعود للمكتبة العمرية لصاحبها محمد أحمد العمري وأولاده في الرياض ،ويكرر الختم الدائري للجامعة والمكتبة العمرية في الورقة الأخيرة (انظر اللوحات المصورة)، حيث أهدت هذه المكتبة (المكتبة العمرية) المخطوط ـ لجامعة الرياض . وكتب على ورقة العنوان دخولية يقول كاتبها (قد دخلت في ملك محمد بن سعيد بن عبد الجبار البغدادي عفى الله عنهما) في الزاوية اليسرى لأعلى المخطوط . وكتب تحت العنوان ثلاثة أبيات شعرية بنفس خط الدخولية استلت من كتاب الزهر الفايق في الدقايق والرقايق لمولانا السيد عبد الله ميرغني (هكذا قال صاحب الأبيات) وهي :

ثمان توقف فيها الإما م وقد عُدَّ دينا متينا
أوان ختان وسور حمار وفضل الملائك والمرسلينا
وكلب وخنثى وجلالة ودهر وطفلٍ من المشركينا

وقد كتبت بخط نسخ معتاد ، وفيها كلمة واحدة مطَّموسة ، وسقط واحد استدركه الناسخ في الحاشية .. وتبدأ المخطوطة بقوله ((بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله المان على من شاء بالرواية والدراية وهداه لإتباع الخلف من البداية والنهاية)) وتنتهي بقوله ((انتهى هذا ما رأيناه وان كان هناك زائدا تراه وتلحقه أو يلحقه من رآه لتكملة الفائدة والفتاح يفتح والحمد لله أولا وأخرا وظاهرا وباطنا وصلى الله على سيدنا محمد وآله وأصحابه وسلم)) .

ولم اهتد إلى تاريخ نسخها كما إني لم استطع أن أبين تاريخ وقفها (ينظر اللوحات المصورة للمخطوط)

و نسخة المخطوط كاملة خالية من النقص ،فقد جاءت تمام المسائل الثمانية عشر التي أحصاها المؤلف على فتوى الإمام زفر و جاءت عبارة الناسخ (انتهى نقلها من نسخة نقلت من نسخة المؤلف رحمه الله تعالى) و هي عبارة تدل على تمام نسخة المخطوط و عدم نقصها .

المطلب الخامس : منهجي في التحقيق

عندما تكون النسخة الخطية فريدة لا أخت لها ...(كما هو الحال هنا) فأن المحقق يعاني و يلاقي صعوبة كبيرة في إصلاح ما تحرف ، أو إكمال ما نقص عندما يرجع إلى المصادر .. و لكن الحال هنا مختلف على الرغم من أن النسخة فريدة لا أخت لها .. و ذلك لأنها كاملة غير منقوصة (الا كلمة واحدة) فقد قمت بما يلي:

١ ـ قمت بنسخ المخطوطة ، ونظمت النص بما يفيد إظهار معانيه ،وبيان النقول من حيث بداية الفقرات،ووضع النقاط والفواصل والاقواس.

٢ ـ حصرت الزيادة أو النقص بين معكوفتين و أشرت إلى ذلك في الهامش و كذلك الحال عند التصحيح لبعض الأخطاء.

٣ ـ وخدمة للنص المحقق فقد قمت بتوثيق نصوصه في المسائل الثماني عشر التي احتواها المخطوط من الكتب و الموارد التي أحال عليها صاحب المخطوط قدر الإمكان و إن لم أجد فمن مصدر معتبر من مصادر الفقه الحنفي.

٤ ـ و قد ترجمت لكل موارد المخطوط و لمؤلفيها .. ثم ترجمت للأعلام الوارد ذكرهم من غير المشهورين واحلت إلى مصادر ترجماتهم جميعا .

٥ ـ و النص سهل المفهوم نظرا لان صاحبه قسمه إلى ثماني عشر مسألة في أبواب الفقه المختلفة. و قد شرحت بعض المفردات بالاعتماد على كتب اللغة و المصطلحات . و عرفت ببعض المصطلحات الأصولية معتمدا على كتب اصول الفقه و كذلك الفقهية منها .

٦ ـ و اتبعت قواعد الخط العربي الحديث في كتابة كلمات المخطوط.. مثل (مشائخ) كتبتها (مشايخ) و (جاتي) (جاءت) ....هكذا ...

و الله أسال أن يأخذ بيدي و أيدي جميع العاملين لإحياء تراثنا العربي الإسلامي لما فيه خير الدارين.. و صلى الله تعالى على سيدنا محمد و على اله صحبه و سلم .

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المنان على من يشاء بالرواية والدراية، وهداه لإتباع السلف والخلف في [البداية] (١٤) والنهاية، والصلاة والسلام على من بعث هاديا للعباد من الغواية، وعلى آله وأصحابه حماة الدين نهاية وبداية، وبعد.. فهذه رسالة مشتملة على ما تيسر جمعه من المسائل التي اختارها المشايخ المتأخرون(١٥) على قول الإمام زفر الهذلي (رحمه الله تعالى):

رأيت بخط المشايخ الجلة العلامة عمي ووالدي شمس الدين محمد ابن الشيخ المعتقد المتفق على علمه وصلاحه شهاب الدين احمد بن محمد ين احمد المعمر الشهير ببيري زادة الحنفي (١٦)، (وتغمد الله الجميع برحمته ونفعنا ببركاتهم) نقلا عن العلامة المحقق خاتمة المتأخرين مولانا أحمد بن يونس الشهير بالشلبي(١٧)، عالم مصر المحروسة أن المسائل التي العمل عليها على قول زفر أربع عشرة مسألة، ولم يذكر تفصيلها،ورأيت رسالة المتقدم(١٨)، أن المسائل ثمان.فعند ذلك أحببت أن أعلق ما رأيته من المسائل:

الأولى: المريض يقعد في الصلاة كالمتشهد(١٩).

الثانية: [رؤية](٢٠) صحن الدار غير مبطلة للخيار(٢١).

الثالثة: الوكيل بالخصومة لا يكون وكيلا بالقبض(٢٢).

الرابعة: تضمين الساعي المال المغرم من لا ذنب له(٢٣).

الخامسة: عدم ثبوت الخيار لصاحب الدين إذا أخذ زيوفا(٢٤) عن الجياد(٢٥).

السادسة: إذا أقامت المرأة الحجة بالنكاح، وطالبته بالنفقة، يقبلها القاضي(٢٦).

السابعة: صحة وقف(٢٧) الدراهم على الصحيح(٢٨).

الثامنة: عدم براءة الكفيل بتسليم المكفول في السوق(٢٩).

هذه المسائل المشهورة السابقة.

[وزدت] (٣٠)

التاسعة: قال في [الحاوي القدسي] (٣١) (٣٢) والمدبرة(٣٣) إذا [كانت] (٣٤) بين رجلين فجاءت بولد،فان أباه أحدهما،فهو ابنه استحسانا(٣٥)، ويضمن لشريكه قيمة نصيبه منه مدبرا، ولم تصر المدبرة أم ولده بل [تبقى] (٣٦) مدبرة بينهما، لكن إذا مات المدعي عتق نصيبه منها من جميع المال، والقياس(٣٧) أن لا يثبت النسب، وهو قول زفر (رحمه الله تعالى) وبه نأخذ انتهى(٣٨).

العاشرة: إذا [ادعى] (٣٩) دارا في يد رجل أنه اشتراها منه، وأدعى قبضا أو لم يدع، وأقام على ذلك بينة، وادعى صاحب اليد عليه مثل ذلك، وأقام عليه البينة ولا تاريخ معه، أبطل القاضي البينتين وجعل الدار للذي في يده(٤٠).

وقال محمد(٤١): ان لم تشهد بينة الخارج على القبض قضي بها [للذي في يده]، و ان شهدت بالقبض قضي بالبيعين جميعا و قضي بها للذي في يده، و هو قول زفر و به نأخذ(٤٢).

الحادية عشر: قال في البحر [الزخار] (٤٣) بنص: ولا يجوز للمسلم(٤٤) عليه أن يأخذ عوض رأس

المال و لا المسلم فيه شيئا من غير جنسه، فأن اعطاه من جنسه، أردي في الصفقة فرضي المسلم اليه جاز، و ان اعطاه اجود من حقه ، اجبر على اخذه ، و عند زفر لا يجبر و هو المختار[٤٥]. انتهى

الثانية عشر: وفي قاضي خان[٤٦] من الكراهية: رجل وجد في بيته امرأة فوطئها، و قال ظننت أنها امرأتي. روى زفر عن أبي حنيفة أنه قال: إن كان نهارا يحد[٤٧]. و به اخذ الفقيه أبو الليث[٤٨] انتهى.

الثالثة عشر: قال في شرح الاسبيجابي[٤٩] للجامع الصغير[٥٠]: في الرجل يقول: إذا تزوجت فلانة فهي طالق، فتزوجها، وقع الطلاق عليها. فان جاءت بولد لتمام ستة أشهر من يوم تزوجها،ثبت النسب منه، لأنها لما جاءت بولد لتمام ستة أشهر من يوم تزوجها، يكون ذلك لأقل من ستة أشهر من يوم طلقها، وفي قول زفر لا يثبت في مسألتنا هذه. و به اخذ الفقيه أبو الليث، لأنه لم يكن بين النكاح و بين الطلاق مقدار ما يمكن أن يقربها[٥١] انتهى.

الرابعة عشر: قال في باب الفرقة من قاضي خان: (ولو اعتقها بعد ما اشتراها ثم طلقها قبل أن تمضي مدة تنقضي فيها العدة، يقع الطلاق عليها في قول محمد و أبي يوسف[٥٢])[٥٣] و رجع أبو يوسف عن هذا. و قال زفر: و عليه الفتوى[٥٤]

الخامسة عشر: وفي الوكالة من الخلاصة[٥٥]: ولو اشترى جارية لها زوج أو في عدة من زوج من طلاق بائن[٥٦] او رجعي[٥٧]، يلزم المأمور. و هذا كله قياس، و هو قول زفر، و به اخذ [محمد بن الحسن] [٥٨] و عن ابي يوسف ان كانت بالشهور لزم المأمور[٥٩]. انتهى

السادسه عشر: قال في الفتح من المرابحة:قال الفقيه أبو الليث، وقول زفر أجود وبه نأخذ واختياره هذا [حسن] [٦٠]؛ لأن مبنى المرابحة على عدم الخيانة وعدم ذكره[٦١] أنها انتقصت[٦٢] إيهام للمشتري [أن الثمن المذكور كان لها ناقصة][٦٣] [٦٤] انتهى.

السابعة عشر، قال في الفتاوى الظهيرية[٦٥]:رجل أمر غيره بأن يقتله، فقتله [بسيف] [٦٦]فلا قصاص. وقال زفر: يجب القصاص ولا تلزمه الدية في أصح الراويتين عن أبي حنيفة، وهو قول أبي يوسف و محمد. و في رواية تجب الدية انتهى[٦٧].

الثامنة عشر: قال في شرح الجامع الصغير للتمرتاشي[٦٨]: و في الثاني أقيم على الزاني بعض الحد فهرب، ثم اخذ بعد التقادم، أتم الباقي قياسا. وهو قول زفر. و في الاسبيجابي لا يتم[٦٩] انتهى.هذا ما رأينا و ان كان هناك زائدا تراه و تلحقه، او يلحقه من رأه لتكملة الفائدة، و الفتاح يفتح ، و الحمد لله أولا و آخرا، و ظاهرا و باطنا،و صلى الله على سيدنا محمد و آله و صحبه و سلم انتهى[٧٠].

نقلها من نسخة نقلت من نسخة المؤلف رحمه الله تعالى.

المصادر والمراجع بعد القران الكريم

١. الاثمار الجنية في اسماء الحنفية لعلي بن سلطان محمد القاري (١٠١٤هـ)، تحقيق الدكتور عبد المحسن عبد الله أحمد ـ طبع ديوان الوقف السني ط/١.
٢. الاحكام في اصول الاحكام لسيف الدين أبي الحسن علي بن محمد الامدي (ت٦٣١هـ)، تحقيق الشيخ ابراهيم العجوز، دار الكتب العلمية، ـ بيروت(د ت).
٣. الاختيار لتعليل المختار لعبد الله بن محمود بن مودود الموصلي (ت٦٨٣هـ) تحقيق. بشار بكري عرابي ، دار قباء- دمشق- (د.ت).
٤. أدب الشهود لابن سراقة العامري البصري الشافعي(ت٤١٠هـ)، دراسة وتحقيق الدكتور محي هلال السرحان، ط/١، المطبعة العربية بغداد ١٤٢٠ه ـ ١٩٩٩م.
٥. الأعلام لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين،ط/١٥، ٢٠٠٢ م.
٦. الإمام زفر و آراؤه الفقهية للدكتور أبي اليقظان عطية الجبوري،ط/٢،دار الندوة الجديدة ـ بيروت ـ لبنان،١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.
٧. ايضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن اسامي الكتب و الفنون لمحمد بن عبدالله القسطنطيني الرومي الحنفي (ت١٠٦٧هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت ١٩٩٢م.
٨. البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار للامام احمد بن يحيى بن المرتضى الحنفي (ت٨٤٠هـ)، دار الكتب العلمية ـ بيروت (د ت).
٩. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لأبي بكر علاء الدين بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي(ت٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط/٢، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.
١٠. تاج التراجم في طبقات الحنفية لأبي الفداء زين الدين قاسم بن قطلوبغا (ت ٨٧٩هـ)، تحقيق محمد خير رمضان يوسف، ط/١، دار القلم ـ دمشق ـ ١٩٩٢م.
١١. تاريخ التراجم لأبي الفداء زين الدين قاسم بن قطلوبغا (ت٨٧٩هـ) تحقيق محمد خيري رمضان، ط/١ ـ دار القلم ـ بيروت (١٤١٣هـ ـ ١٩٩٢م).
١٢. التاريخ الكبير لأبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ) طبع حيدر آباد ـ ١٣٦١ه.
١٣. تاريخ بغداد للخطيب البغدادي أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت (ت٤٦٣هـ) مطبعة السعادة ـ القاهرة ـ ١٩٣١م.
١٤. تهذيب الوصول الى علم الاصول للعلامة جمال الدين ابن المطهر الحلي (ت٧٢٦هـ) تحقيق محمد حسين كشميري، ط/١،لندن ٢٠٠١م.

١٥. الجواهر المضية في طبقات الحنفية لأبي محمد محيي الدين عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي الحنفي (ت٧٧٥هـ)، مير محمد كتب خانه - كراتشي (د ت).
١٦. خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، لمحمد امين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الحموي الدمشقي(١١١١هـ) دار صادر - بيروت (د،ت).
١٧. شرح فتح القدير للإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام الحنفي(ت٨٦١هـ)، تعليق الشيخ عبد الرزاق المهدي، دار الكتب العلمية، بيروت ٢٠٠٣م.
١٨. الصحاح لأبي نصر اسماعيل بن حماد الجوهري (ت٣٩٣هـ)،ط/٣، دار المعرفة - بيروت، ٢٠٠٨.
١٩. طبقات الحنفية لابن الحنائي(ت ٩٧٩ هـ) تحقيق الدكتور محي هلال السرحان، ديوان الوقف السني - بغداد (١٤٢٦ - ٢٠٠٥). وقد قام الطالب محمد سلمان النعيمي بتحقيق كتاب الدعاوى منه إلى آخر الكتاب ومسألتنا هناك ص٢٠٧ و هي رسالة دكتوراه مقدمه إلى مجلس كليه العلوم الا سلامية /جامعه بغداد. ١٤٢٥ ه--٢٠٠٤ م.
٢٠. الطبقات الكبرى لابن سعد محمد كاتب الواقدي (ت٢٣٠هـ)، تحقيق ادوارد سنجاو، دار صادر - بيروت (١٩٧٥ - ١٩٥٨م)
٢١. طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية لأبي حفص عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، نجم الدين النسفي (ت ٥٣٧هـ)،تحقيق خليل الميس، ط/١، دار القلم - بيروت،١٤٠٦ه - ١٩٨٦م.
٢٢. الفتاوى الظهيرية رسالة دكتوراه لجمال عزيز الزبيدي في كلية العلوم الإسلامية - جامعة بغداد ٢٠١٤م.
٢٣. فتاوى قاضي خان للامام الحسن بن منصور بن أبي القاسم الأوزجندي الفرغاني(ت٥٩٢هـ) مطبوع مع الفتاوى الهندية والفتاوى البزازية، تحقيق محمود مطرجي دار الفكر- بيروت ٢٠١٠م.
٢٤. فهرس المخطوطات العربية في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد.(د ت) للدكتور عبد الله الجبوري.
٢٥. الفوائد البهية لأبي الحسنات محمد بن عبد الحي اللكنوي الهندي (ت١٣٠٤هـ)، طبعة كتب خانة - كراتشي (د ت).
٢٦. قاموس التدريب على المحادثة باللغتين العربية والكردية تاليف صابر حمد عبد الله كرد عازباني – ط٥ –مطبعة رابرين-السليمانية-١٩٨٠م.
٢٧. القاموس الإسلامي، وضع احمد عطية الله، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٧٠.
٢٨. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لمصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة (ت ١٠٦٧هـ)، استانبول - ١٩٦٠م.
٢٩. اللباب في شرح الكتاب للشيخ عبد الغني بن طالب بن حمادة الدمشقي الميداني الحنفي (ت١٢٩٨هـ)، تحقيق بشار بكري عرابي،ط/١ دار قباء- دمشق ٢٠١٥.

٣٠. مباحث العلة في القياس عند الاصوليين للدكتور عبد الحكيم عبد الرحمن السعدي، ط/٣، دار البشائر الاسلامية ـ بيروت ١٤٣٠ه ـ ٢٠٠٩م.
٣١. المبسوط لشمس الأئمة محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت ٤٨٣هـ)، دار المعرفة ـ بيروت، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م، (د ت).
٣٢. المحصول في علم اصول الفقه للامام فخر الدين محمد بن عمرو بن الحسين الرازي (ت٦٠٦هـ)، تحقيق الدكتور طه جابر العلواني، مدرسة الرسالة، ط/٢، بيروت ١٩٩٢م.
٣٣. مختصر القدوري في الفقه الحنفي لأحمد بن جعفر القدوري الحنفي البغدادي(ت٤٢٨هـ)، ط/٣، دار الكتب العلمية ـ بيروت ٣٠١٣.
٣٤. معجم البلدان لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي ـ دار صادر للطباعة والنشر ـ بيروت ـ لبنان،١٣٨٨ه ـ ١٩٦٨م.
٣٥. معجم المؤلفين، لعمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (ت١٤٠٨هـ)، مكتبة المثنى- بيروت، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.
٣٦. معجم لغة الفقهاء لمحمد رواس قلعجي ـ حامد صادق قنيبي،دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع،ط/٢، ١٤٠٨ هـ ـ ١٩٨٨ م.
٣٧. هدية العارفين في اسماء المؤلفين وآثار المصنفين لاسماعيل باشا البغدادي، وكالة المعارف باستنبول ـ ١٩٥١م..
٣٨. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت ٦٨١هـ)، تحقيق إحسان عباس، ط/١، دار صادر ـ بيروت.

الهوامش

[١] ينظر : سورة الزخرف آية رقم ٤٣ . ٤٤ أ

[٢] ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر ، لمحمد امين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الحموي الدمشقي(١١١١ه) دار صادر ـ بيروت (د،ت)،١٩/١، والأعلام لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين،ط/١٥، ٢٠٠٢ م ،٣٦/١، ومعجم المؤلفين، لعمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (ت١٤٠٨هـ)، مكتبة المثنى- بيروت، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، (١/ ٢٢).

[٣] ينظر: قاموس التدريب على المحادثة بالغتين العربية والكردية ، تاليف صابر حمد علي عبد الله كرد عاز باني ، ط٥، مطبعة رابرين ، السليمانية، ١٣٩٩هـ– ١٩٨٠م:١/ ٥٧.

[٤] ينظر :خلاصة الآثر ١\٢٠.

[٥] ينظر : خلاصة الاثر ٢٠\١ ، ايضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن اسامي الكتب و الفنون لمحمد بن عبدالله القسطنطيني الرومي الحنفي (ت١٠٦٧هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت ١٩٩٢م ،٣٦/٤ ـ ٣٧.

[٦] ينظر : خلاصة الأثر ١٩\١ ـ ٢٠، يضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، للشيخ محمد بن عبد الله القسطنطيني الرومي الحنفي (ت١٠٦٧هـ) نشر دار الكتب العلمية – بيروت – بلا ط – ١٩٩٢م : ٤/ ٣٦-٣٧، هدية العارفين :١/ ١٨ .

[٧] ينظر : هديه العارفين في أسماء المؤلفين وأثار المصنفين : ٣٧١/١

[٨] ينظر : وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت ٦٨١هـ)،تحقيق إحسان عباس،ط/١ ، دار صادر ـ بيروت ٣٧١/٢ .

[٩] ينظر : الإمام زفر و آراؤه الفقهية للدكتور أبي اليقظان عطية الجبوري،ط/٢ ،دار الندوة الجديدة ـ بيروت ـ لبنان ،١٤٠٦ه ـ ١٩٨٦م ، ٥١/١

[١٠] ينظر: الجواهر المضية ٥٣٥/٢ ، الإمام زفر وآراؤه الفقهية لأبي اليقظان الجبوري ٦٠/١ ـ ٦١ .

[١١] ينظر : الإمام زفر و آراؤه الفقهية لأبي اليقظان الجبوري ٦٥/١ ـ ٦٦ .

[١٢] ينظر: المصدر السابق نفسه ١/ ٦٦ .

[١٣] ينظر: القاموس الإسلامي، وضع احمد عطية الله، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٧٠ ، ٦٥/٣ .

[١٤] وفي المخطوط الهداية والصحيح ما أثبتناه لما يقتضيه سياق النص.

[١٥] هم علماء المذهب الحنفي بعد المائة الرابعة من الهجرة.

[١٦] هو الامام محمد بن احمد جد الامام ابراهيم مؤلف المخطوط وسبق ذكره في ترجمة المؤلف (رحمهم الله تعالى) في القسم الدراسي.

[١٧] هو شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن اسماعيل بن يونس الشلبي، فقيه، نحوي، من تصانيفه، تجريد الفوائد الرقائق في شرح كنز الدقائق في فروع الفقه الحنفي، الفوائد السنية على شرح المقدمة الازهرية، الدرر الفرائد على شرح الاجرومية للشيخ خالد وكلاهما في النحو، واتحاف الرواة بمسلسل القضاة، مناسك الحج، وفتاوى جمعها حفيده علي بن محمد. ينظر: الاعلام للزركلي ٢٧٦/١، معجم المؤلفين ٧٨/٢.

(١٨) لم يصرح صاحب المخطوط باسمه.

(١٩) المبسوط لشمس الأئمة السرخسي، دار الفكر بيروت،٢١٦/١، زفر وآراؤه الفقهية لأبي اليقظان الجبوري ١٥٤/١.

(٢٠) في المخطوط (راية) والصحيح ما أثبتناه.

(٢١) ينظر: شرح فتح القدير للإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام الحنفي(ت٨٦١هـ)، تعليق الشيخ عبد الرزاق المهدي، دار الكتب العلمية، بيروت ٢٠٠٣م، ١٣٨/٥، والمسألة مفصلة في كتاب الإمام زفر وآراؤه الفقهية لأبي اليقظان الجبوري١١٣/٢.

(٢٢) **ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لأبي بكر علاء الدين بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي(ت٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط/٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، ٢٤/٦ - ٢٥، فتاوى قاضي خان للامام الحسن بن منصور بن أبي القاسم الأوزجندي الفرغاني(ت٥٩٢هـ)مطبوع مع الفتاوى الهندية والفتاوى البزازية،تحقيق محمود مطرجي دار الفكر- بيروت ٢٠١٠م، ٧/٩، اللباب في شرح الكتاب للشيخ عبد الغني بن طالب بن حمادة الدمشقي الميداني الحنفي (ت١٢٩٨هـ)، تحقيق بشار بكري عرابي،ط/١ دار قباء- دمشق ٢٠١٥، ٣٣٣/١.**

(٢٣) ينظر: فتاوى فاضي خان ٧/٩.

(٢٤)الزيف: بفتح أوله وسكون ثانيه، ج زياف وزيوف، الرديء من الدراهم: الزائف، وهي الدراهم الرديئة التي يردها بيت المال ولا يقبلها لعلة فيها.

ينظر: الصحاح لأبي نصر اسماعيل بن حماد الجوهري (ت٣٩٣هـ)،ط/٣، دار المعرفة - بيروت، ٤٦٥/٢٠٠٨،١، مادة (زيف)، معجم لغة الفقهاء لمحمد رواس قلعجي - حامد صادق قنيبي،دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع،ط/٢، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م،١/ ٢٣٥.

(٢٥) ينظر: مختصر القدوري في الفقه الحنفي لأحمد بن جعفر القدوري الحنفي البغدادي(ت٤٢٨هـ)، ط/٣، دار الكتب العلمية . بيروت ٨٣/٣٠١٣،١.

(٢٦) ينظر: المبسوط للسرخسي (٥/ ٣٦)،بدائع الصنائع ٢٤٣/٢.

(٢٧) الوقف:هو الحبس لغة، ووقف الضيعة:هو حبسها عن تملك الواقف وغير الواقف واستغلالها للصرف الى ما سميت له من المصارف. ينظر: طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية لأبي حفص عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، نجم الدين النسفي (ت٥٣٧هـ)، تحقيق خليل الميس، ط/١، دار القلم . بيروت،١٤٠٦هـ . ١٩٨٦م، ٢١٩/١.

(٢٨) ينظر: قاضي خان ٢٢١/٩.

(٢٩) ينظر: المبسوط للسرخسي ١١٤/٢،شرح فتح القدير ٤٢٧/٥.

(٣٠) زيادة المسائل القادمة عن الشيخ ابن بيري.

(٣١) [الحاوي القدسي] وفي المخطوط (الحاو القدسي) والصحيح ما أثبتناه.

(٣٢) كتاب الحاوي القدسي ويسمى أيضا (الحاوي) في الفروع للقاضي جمال الدين محمد بن نوح القابسي الغزنوي (ت٥٩٣هـ) ينظر: كشف الظنون ٦٢٧/١، معجم المؤلفين (١٦٦/٢).

وقد ذكر شيخي الدكتور محي هلال السرحان أنه رأى نسخة مخطوطة من الكتاب في مكتبة داماد . باستنبول، قال وسمعت أنها حققت و طبعت في بيروت ولم أرها. ينظر طبقات الحنفية لابن الحنائي،تحقيق الدكتور محي هلال السرحان ١/٢٨٤ . ٢٨٥.

(٣٣) المدبرة: هي العبدة يقول لها سيدها أنت حرة دبر حياتي، أي بعد موتي،ينظر: طلبة الطلبة للنسفي ١/١٣٥.

(٣٤) [كانت] وفي المخطوط (كارت) والصحيح ما أثبتناه.

(٣٥) الاستحسان: هو العدول عن قياس إلى قياس أقوى منه ينظر: المحصول في علم اصول الفقه للامام فخر الدين الرازي (ت٦٠٦هـ)، ١٢٥/٦، والاحكام في اصول الاحكام لسيف الدين علي بن محمد الامدي (ت٦٣١هـ)، ٣٩١/٢-٣٩٢، تهذيب الوصول الى علم الاصول للعلامة جمال الدين ابن المطهر الحلي (ت٧٢٦هـ) تحقيق محمد حسين كشميري، ط١/،لندن ٢٠٠١م، ٢٩٤/١.

(٣٦) [تبقى] وفي المخطوط (تبقا) والرسم الصحيح ما أثبتناه.

(٣٧) القياس حمل معلوم على معلوم في اثبات حكم لهما، أو نفيه عنهما، بامر جامع بينهما من اثبات حكم أو صفة أو نفيهما عنه. ينظر: المحصول للرازي ٥/٥، الاحكام للامدي ١٦٧/٢، مباحث العلة في القياس عند الاصوليين للدكتور عبد الحكيم السعدي، ط/٣، دار البشائر الاسلامية . بيروت ٢٠٠٩م، ٢٥/١.

(٣٨) ينظر: قاضي خان ٢٠٩/٨ ،الامام زفر واراؤه الفقهية لأبي اليقظان الجبوري٢٧٥/٢.

(٣٩) [ادعى] وفي المخطوط (اعى) والصحيح ما أثبتناه لاقتضاء النص.

(٤٠) ينظر: قاضي خان ٢٦٩/٨ . ٢٧٠.

(٤١)هو الامام محمد بن الحسن بن فرقد أبو عبد الله الشيباني الإمام صاحب الإمام أبي حنيفة وتلميذه الذي جمع فقهه ودونه في كتبه الكثيرة، ولد بواسط من أرض العراق ستة (١٣٢هـ)، ونشأ بالكوفة،أخذ عن أبي حنيفة ومسعر ومالك والاوزاعي وغيرهم وأخذ عنه الإمام الشافعي وابو عبيد القاسم بن سلام وهشام بن عبيد الله الرازي وغيرهم، وانتهت اليه رئاسة الفقه بالعراق بعد أبي يوسف، مات سنة (١٨٩هـ) بالري. ينظر: طبقات ابن سعد ٧٨/٧، تاريخ بغداد للخطيب ١٧٢/٢، وفيات الاعيان لابن خلكان ١٨٤/٤، هدية العارفين ٨/٢، طبقات الحنفية (٤٢/٢).

(٤٢) ينظر: قاضي خان ٢٧٠/٢.

(٤٣) **[الزخار] وفي المخطوط (الزاخر) والصحيح ما أثبتناه، و هو كتاب (البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار) للإمام احمد بن يحيى بن المرتضى الحنفي (٨٤٠هـ) ، ينظر: الأعلام للزركلي (٢٦٩/١)، هدية العارفين (١٢٥/١).**

(٤٤) **السلم لغة: التقديم والتسليم و هو السلف او هو تعجيل دفع الثمن وتاخيرة وتضبط السلعة بالوصف بالذمة . ينظر: الصحاح للجوهري مادة (سلم). ٥٠٨/١، وشرعا: عقد يتضمن تعجيل احد البدلين وتأخير الأخر. ينظر: الاختيار لتعليل المختار لعبد الله بن محمود بن مودود الموصلي (ت٦٨٣هـ) تحقيق. بشار بكري عرابي، دار قباء- دمشق- (د.ت)، ٢٩١/١.**

(٤٥) **ينظر: البحر الزخار ١٣٢/٤، قاضي خان:٧٠/٨-٧١، الاختيار ٢٩١/١.**

(٤٦) **هو الإمام فخر الدين الحسن بن منصور بن أبي القاسم محمود بن عبد العزيز الأوزجندي الفرغاني المعروف بقاضي خان، توفي سنة (٥٩٢هـ) وله الفتاوي أربعة أسفار كبار وشرح الجامع الصغير وشرح (الزيادات).ينظر:**

الجواهر المضية في طبقات الحنفية (١/ ٢٠٥)، تأريخ التراجم لأبي الفداء زين الدين قاسم بن قطلوبغا (ت٨٧٩هـ) تحقيق محمد خيري رمضان، ط/١ ـ دار القلم ـ بيروت (١٤١٣هـ ـ ١٩٩٢م) ١٥١/١.

(٤٧) ينظر: قاضي خان ٣٤٥/٩، مختصر القدوري ١٩٧/١.

(٤٨) هو نصر بن محمد بن أحمد أبو الليث الفقيه السمرقندي، المشهور بإمام الهدى، (ت٣٧٣هـ) له تفسير القرآن والنوازل وعيون المسائل والفتاوى وخزانة الفقه وشرح الجامع الصغير وبستان العارفين وتنبيه الغافلين وغير ذلك. ينظر: الفوائد البهية ٢٢٠/١،طبقات الحنفية (١٩٦/٢).

(٤٩) الاسبيجابي هو الامام علي بن محمد بن اسماعيل بن علي الاسبيجابي، شيخ الاسلام السمرقندي، تفقه على صاحب الهداية، ولم يكن وراء النهر في زمانه من يحفظ المذهب الحنفي مثله توفي بسمرقند سنة (٥٣٥هـ)، له شرح مختصر الطحاوي وشرح الجامع الصغير. ينظر: الاثمار الجنية في اسماء الحنفية لعلي بن سلطان محمد القاري(١٠١٤هـ)، تحقيق الدكتور عبد المحسن عبد الله أحمد ـ طبع ديوان الوقف السني ط/١، ٣٥٠/١.

(٥٠) الجامع الصغير هو كتاب في فروع الفقه الحنفي، ألفه الامام محمد بن الحسن الشيباني(رحمه الله تعالى)، وله شروح كثيرة عددها حاجي خليفة هناك. ينظر: كشف الظنون ٥٦٢/١ ـ٥٦٤.

(٥١) لم يصل المحققون لشرح الاسبيجابي (وهم لفيف من طلاب الدكتوراه في كلية العلوم الإسلامية/الجامعة العراقية) لهذا الباب من المخطوط بعد. وتنظر المسألة في: قاضي خان:٢٧٥/٧، شرح فتح القدير ٥٣/٤ ، الإمام زفر وآراؤه الفقهية لأبي اليقظان الجبوري: ٢٧٦/٢.

(٥٢) هو الإمام يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري قاضي القضاة، ولد سنة (١١٣هـ) و حدث عن هشام بن عروة و يحيى بن سعيد و عطاء بن السائب و الاعمش و أبي حنيفة و لزمه و تفقه عليه، و هو أنبل تلامذته و أعلمهم، تخرج به أئمة كمحمد بن الحسن الشيباني و معلى بن منصور و غيرهما، و حدث عنه يحيى بن معين و احمد بن حنبل و غيرهما، له مؤلفات كثيرة منها الخراج و المبسوط و أدب القاضي توفي سنه(١٨٢هـ) ينظر: تاريخ بغداد: ٢٤٢/١٤ ، وفيات الاعيان: ٣٧٨/٦.

(٥٣) [ ] فراغ في المخطوط ل- ا- ب

(٥٤) ينظر: قاضي خان ٢٨٤/٧.

(٥٥) هو كتاب (خلاصة الفتاوي) للشيخ طاهر بن احمد بن عبد الرشيد البخاري المتوفى سنة (٥٤٢هـ)، و هو كتاب معين لكل من ابتلي بالفتوى كما قال حاجي خليفة،و قد خرج الإمام الزيلعي أحاديثه.ينظر: كشف لظنون ٧١٨/١. و توجد ثلاث نسخ خطية له في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد. ينظر:فهرس المخطوطات العربية في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد. للدكتور عبد الله الجبوري ٤٢٩/١-٤٣٠، طبقات الحنفية لابن الحنائي(ت ٩٧٩ هـ)تحقيق الدكتور محي هلال السرحان:٢٥٠/١، و قد قام الطالب محمد سلمان النعيمي بتحقيق كتاب الدعاوى منه إلى آخر الكتاب و مسألتنا هناك ص٢٠٧ و هي رسالة دكتوراه مقدمه إلى مجلس كليه العلوم الا سلامية /جامعه بغداد. ١٤٢٥ ه--٢٠٠٤ م.

(٥٦) البائن: هو من البين او البينونة و هما الفرقة بين الزوجين. ينظر. طلبة الطلبة للنسفي. ١٢١/١.

(٥٧) الرجعي: يعني اذا رجع اليها زوجها و امسكها بعد رمي الطلاق عليها. ينظر: المصدر السابق نفسه.

(٥٨) [محمد بن الحسن] كتبت بالحاشية في المخطوط لسهو وقع عند الناسخ و قد سبقت ترجمته ص.

(٥٩) ينظر: قاضي خان: ٣٠/٩،و لم يتسن لي رؤية المخطوط المشار اليه في هامش (٤٢).

(٦٠) في المخطوط أحسن وما أثبتناه في المتن نقلا بنصه عن فتح القدير.

(٦١) في المخطوط ذكرها.

(٦٢) في المخطوط انقضت.

(٦٣) في المخطوط لأن الثمن المذكور كان لها ناقص.
(٦٤) ينظر: فتح القدير للكمال ابن الهمام (٦/ ٥٠٦)
(٦٥) الفتاوى الظهيرية: لأبي بكر ظهير الدين محمد بن احمد بن عمر البخاري الحنفي (ت٦١٩هـ) ينظر: أدب الشهود لابن سراقة العامري البصري الشافعي(ت٤١٠هـ)، دراسة وتحقيق الدكتور محي هلال السرحان، ط/١، المطبعة العربية بغداد ١٤٢٠ه ـ ١٩٩٩م،٨٨/١، تاج التراجم ٣٣/١، كشف الظنون (٢/ ١٢٢٦)، هدية العارفين (٢/ ١١١).
(٦٦) [بسيف] وفي المخطوط (بسبق) والصحيح ما أثبتناه.
(٦٧) ينظر: الفتاوى الظهيرية رسالة دكتوراه لجمال عزيز الزبيدي في كلية العلوم الإسلامية ـ جامعة بغداد ٢٠١٤م، ص٢٩٩.
(٦٨) لم أجد هذا الشرح عندما بحثت عنه ولعله لم يحقق بعد. والتمرتاشي بضم التاء هو ظهير الدين أحمد بن إسماعيل التمرتاشي نزيل كركانج قرية من قرى خوارزم، له كتاب الفتاوى وشرح الجامع الصغير وكتاب التراويح. توفي سنة (٦٠٠هـ) وقيل(٦٠١هـ). ينظر: تاج التراجم لابن قطلوبغا ١٠٨/١، طبقات الحنفية لابن الحنائي،١٠٢/٢.
(٦٩) ينظر: قاضي خان ٣٥٢/٩،شرح فتح القدير ٢٦٥/٥، ولم أجده في الجزء المحقق من الاسبيجابي.
(٧٠) نقول فرغنا بعون من الله وتأييد منه من تحقيق هذا الكتاب المبارك يوم الجمعة الثاني من جمادى الآخرة سنة ١٤٣٧ للهجرة المباركة الموافق الحادي عشر من آذار سنة ٢٠١٦ للميلاد، والحمد لله رب العالمين أولا وآخرا.